

# الموضوع :

## التشريعات الليبية

قرار رقم 195 لسنة 1990 بـ تقرير بعض  
الاحكام في شأن تبعية المعاهد الزراعية ومرافق  
التدريب الزراعي والتنمية الريفية

المصدر : الجريدة الرسمية

العدد 21

السنة الثامنة والعشرون

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

<http://efc2003.yoo7.com/> 00218913662383

مشرف الموقع :

abdo1953@live.co.uk

قرار اللجنة الشعبية العامة  
رقم (195) لسنة 1990 م

بتقرير بعض الأحكام في شأن تبعية المعاهد  
الزراعية ومراكز التدريب الزراعي والتنمية  
**الريفية**

**اللجنة الشعبية العامة ،،،**

بعد الاطلاع على قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (263) لسنة 1988 م ،  
بشأن تنظيم أمانة التكوين والتدريب المهني ،  
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (432) لسنة 1989 م ، بتنظيم  
أمانة الاستصلاح الزراعي وتعمير الأراضي ،  
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (743) لسنة 1989 م ، بشأن إعادة  
تنظيم أمانة التكوين التدريب المهني ،  
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (95) لسنة 1989 م بتنظيم  
مؤسسات التكوين المهني ،  
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (895) لسنة 1989 م ، بنقل تبعية  
المعاهد الزراعية ومراكز التدريب الزراعي والتنمية الريفية ،  
وببناء على ما عرضه أمين اللجنة الشعبية العامة للتكنولوجيا والتدريب المهني  
بمذكرة رقم (3) لسنة 1990 م .

**قررت**

**مادة (1)**

تكون تبعية مراكز التدريب المتوسط للمهن الزراعية المشار إليها فيما بعد  
وملحقاتها إلى أمانة الاستصلاح الزراعي وتعمير الأراضي على أن تتولى أمانة  
التكوين والتدريب المهني إعتماد المناهج واجراء امتحانات الشهادات واصدار  
شهادات التخرج للخريجين من هذه المراكز وأن تحال - في موعد مناسب - نسخ  
من نتائج امتحانات النقل إلى أمانة التكوين والتدريب المهني :-

- 1 - المركز المتوسط للمهن الزراعية بالغiran .
- 2 - المركز المتوسط للمهن الزراعية بمصراتة .
- 3 - المركز المتوسط للمهن الزراعية بالعوilyah .
- 4 - المركز المتوسط للمهن الزراعية بنغازى .
- 5 - المركز المتوسط للمهن الزراعية بالعجیلات .

- 6 - المركز المتوسط للمهن الزراعية بالفتاوى .
- 7 - المركز المتوسط للمهن الزراعية بالداوون .
- 8 - المركز المتوسط للمهن الزراعية صبراتة .
- 9 - المركز المتوسط للمهن الزراعية أوباري .
- 10 - المركز المتوسط لمهن الغابات والمراعي بالحشان .
- 11 - المركز المتوسط لشئون المياه .
- 12 - أى مركز اخر بنفس التخصص والمستوى الدراسي .

#### مادة (2)

تسند تبعية مراكز التكوين الاساسى للمهن الزراعية المبينة فيما يلى الى امانة الاستصلاح الزراعى وتعهير الاراضى :-

- 1 - مركز التكوين على فلاحة البستنة بجنزور .
- 2 - مركز التكوين لحرس الغابات بالحشان .
- 3 - مركز التكوين للبيطرة بزليطن .
- 4 - مركز التكوين للبيطرة بجنزور .

#### مادة (3)

تؤول تبعية مراكز التنمية الريفية الى امانة التكوين والتدريب المهني .

#### مادة (4)

يلغى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (855) لسنة 1989م ، المشار اليه كما يلغى كل حكم يخالف احكام هذا القرار .

#### مادة (5)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

#### اللجنة الشعبية العامة

صدر فى : 30 رجب 1399 ور  
الموافق : 25 النوار 1990 م